نماذج تطبيقية عن المشاريع التنموية بالهضاب العليا ودور المجالس المنتخبة في تحقيقها

Applied examples of development projects in the Highlands and the role of elected councils in achieving them

نون علي*[1]، بالبشير الطيب[2]

[1] جامعة وهران 2 محمد بن أحمد (**وهران**)، noun.ali@univ-oran2.dz

[2] جامعة وهران 2 محمد بن أحمد (**وهران**)، belbachir.tayeb@univ-oran2.dz

تاريخ الاستلام: 2021/04/28 تاريخ القبول: 2021/05/17 تاريخ النشر: 2022/12/28

ملخص:

تتناول هذه الدراسة أحد الآليات المهمة في السياسة العامة للدول، ألا وهي موضوع التنمية المحلية، حيث تعتمد الكثير من البلدان ومن بينها الجزائر على الازدواجية في تنظيمها الإداري، وذلك من خلال النظام الإداري المركزي واللامركزي، وتخول الديمقراطية التشاركية الشعب اختيار ممثليه لتسيير شؤونه سواء من خلال البرلمان بما يسمى المركزية في اتخاذ القرارات، أو من خلال المجالس المحلية المنتخبة وهي اللامركزية، وهاته الأخيرة تعتبر أحد آليات التي يساهم فيها الشعب في التنمية المحلية، وبالتالي فإن مشاركة المواطن في هذه التنمية يكون عن طريق ممثليه في المجالس المنتخبة التي قام هو باختيارها.

إن ممارسة العمل الديمقراطي يكون من خلال إشراك المواطنين في عملية البناء، والقيام بدورهم الأساسي في مختلف مراحل التنمية المحلية، وبالتالي صنع قرارهم وتحقيق أهدافهم، ما يزيد من إحساسهم بالمسؤولية وينمو مستوى وعيهم الاجتماعي فتتجسد لديهم أساليب تصبح جزءا من ثقافتهم.

كلمات مفتاحية: المجالس المنتخبة، التنمية، الهضاب العليا.

Abstract:

This Study addresses one of the important mechanisms in the policy of states, namely the subject of local development, where many countries, including Algeria, rely on double administrative regulation, through the centralized and decentralized administrative system, and participatory democracy empowers the people to choose their representatives to run their affairs either through parliament through the so-called centralization of decision-making, or through elected local councils, which are

*المؤلف المرسل

decentralization, and the latter is one of the mechanisms in which the people contribute to local development.
The practice of democratic action is by involving citizens in the construction process, playing their essential role in various stages of local development, and thus making their decision and achieving their goals, increasing their sense of responsibility and growing their level of social awareness, reflecting methods that become part of their culture.
Keywords: Elected Councils, Development, High Plateaus.

1- مقدمة

اعتمدت الجزائر في تنظيمها الإداري أسلوب اللامركزية الإدارية الذي يقوم على وجود جماعات محلية منتخبة تكون هذه الأخيرة تمثل القاعدة الأساسية في التنظيم الإداري بالجزائر، وتعتبر مشاركة المواطن في الحياة السياسية عن طريق انخراطه إما كممثل للشعب في المجالس المنتخبة سواء البلدية أو الولائية أو الوطنية أو من خلال اختيار ممثليه، لهو دليل على وعيه واهتمامه بالقضايا التي تهمه كفرد فعال في المجتمع، وزيادة الوعي لديه في القضايا المحلية يكمن بالمشاركة في العمليات التنموية المحلية التي تتصل بعملية صنع القرار المحلي.

إن تفعيل المواطن والقيام بدوره الأساسي في المشاركة في مختلف مراحل التنمية المحلية هي أحد اهداف الديمقراطية وكذلك تفعيل دوره في تحمل مسؤوليات وطنهم والسعي الدائم لتحقيق تنمية محلية تؤدي إلى تنمية وطنية.

وتختلف المشاركة الاجتماعية في عملية التنمية على المستوى المحلي، في المجتمعات بحسب طبيعة النظام السائد في كل مجتمع وبحسب التقسيم الإداري المتبع. حيث تتجسد هذه المشاركة على أرض الواقع عن طريق المجالس المحلية المنتخبة بشتى مستوياتها ومختلف مؤسسات المجتمع المدني، كالأحزاب السياسية ولجان الأحياء وغيرها من التنظيمات الرسمية وغير الرسمية، التي تشارك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في مختلف الأعمال والمبادرات التنموية.

وتعتبر المجالس المنتخبة بمثابة حكومات مصغرة على المستوى المحلي تشبه إلى حد ما الأنظمة الفيدرالية في تسيير شؤون الأقاليم المحلية، يعني أن بناء الدولة يبدأ من القاعدة إلى القمة أي من البلدية إلى الولاية إلى الإدارة المركزية.

إن دور المجالس المنتخبة يتمثل في الإستشراف ورسم خطط للمستقبل وتسطير برامج و برمجة مشاريع بما يتلائم و خصائص كل منطقة، وكذا صياغة نمط الحياة الاجتماعية في البلدية على نحو تتاح فيه الفرصة الكافية للمشاركة في وضع الأهداف العامة للمجتمع، هذا ما سنحاول التطرق إليه من خلال هذه المداخلة من خلال إعطاء مفاهيم للتنمية و المجالس المنتخبة و التطرق لبعض المشاريع التي تمت على مستوى الهضاب العليا، والتي تبقى مناطق نائية ومعزولة ومازالت تعاني من مشاكل التخلف الاقصاء و التهميش، بالرغم من الأغلفة المالية التي تم رصدها، و عليه نطرح الإشكالية التالية :

-ماذا نقصد بالتنمية المحلية؟

-ما المقصود بالمجالس المنتخبة ودورها في تحقيق المشاريع التنموية في الهضاب العليا؟ وسيتم تقسيم الدراسة إلى مبحثين.

2. المبحث الأول : مفهوم التنمية

تتركز الدراسة في هذا المبحث على مفهوم التنمية بشكل عام (تعريفها، أنواعها، خصائصها).

تعتبر التنمية عملية تغيير حضاري تستهدف الارتقاء بالمجتمع اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا[1].

1.2 المطلب الأول:

التنمية هي عنصر أساسي للاستقرار والتطور الإنساني والاجتماعي، وهي عملية تطور شامل أو جزئي مستمر وتتخذ أشكالاً مختلفة تهدف إلى الرقي بالوضع الإنساني إلى الرفاه والاستقرار والتطور بما يتوافق مع احتياجاته وإمكانياته الاقتصادية والاجتماعية والفكرية، وتعتبر وسيلة الإنسان وغايته[2].

إن مدلول التنمية واسع ولم يحقق اجماعا لدى الباحثين في تحديد تعريف جامع وشامل لهذا المصطلح.

1.1.2 الفرع الأول :

أولا التنمية لغة

التنمية لغة : اشتقت من النماء :الزيادة ، ونمي :زاد وكثر[3].

من الفعل نما، ينمو وهو مرتبط بالتغير بمعنى الزيادة في الشيء في وقت معين، فنمو الشيء يعني زيادته أو تغيره من حال الى حال أفضل، أما تنمية الشيء فتعني وجود فعل يؤدي إلى النمو أي أن فيه عنصر التعدد والفاعلية.

2.1.2 الفرع الثاني : عناصر التنمية المحلية

إن التنمية تتضمن في مفهومها النمو والتغيير اللذان يجب أن يحصلا في القطاعات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية كما وكيفا في آن واحد لإخراج هذه المجتمعات من عزلتها لتشارك إيجابيا في عملية التنمية وتساهم في تطورها، ويمكن تلخيص العناصر الأساسية التي توضح مفهوم التنمية فيما يلي[4] :

-التنمية مفهوم معنوي لعملية ديناميكية موجهة أصلا للإنسان.

-التنمية تغير ثقافي في إطار اجتماعي يهدف إلى تحسين الإقتصاد.

---

[1] عثمان عزيزي ، **دور الجماعات و المجتمعات المحلية في التسيير والتنمية بولاية خنشلة**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التهيئة العمرانية ، 2008 ص 21.

[2] موقع ويكيبيديا ، **تنمية** ، من موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة ، تاريخ الإطلاع : 2021/02/25 ، أنظر الموقع : https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D

[3] ابن منظور، **لسان العرب**، الطبعة 01 ، المجلد السادس، دار صادر، بيروت،1997 ، ص 262.

[4] محمد شكري السعيد عبد المنعم، **التنمية المستدامة بين المفهوم والتطبيق**، رسالة دكتوراه جامعة القاهرة، 2004 .

-التنمية مفهوم شامل وعملية إدارية موجهة لاستغلال إمكانيات المجتمع وموارده المادية والطبيعية والبشرية المتاحة لتحقيق أقصى منفعة بأقل تكاليف وبأقصر وقت.

إذن هي عملية مشتركة بين هيئتين:

-هيئة محلية تشمل جهود المجتمع المحلي من جمعيات ومنظمات وأفراد بمختلف نشاطاتهم الفردية والجماعية.

-هيئة الدولة التي تمثلها سلطات عمومية لما تقدمه من برامج تنموية بإشراك المجتمعات المحلية لإضفاء الفعالية وتوجيهها حسب متطلبات كل إقليم محلي، ويبقى مجهود هاتين الهيئتين موجها نحو تحسين المستوى الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والسياسي، باستخدام أنسب الوسائل وأنجع الطرق في إطار السياسة العامة للدولة.

إذن هي عملية ديناميكية تفاعلية تكاملية تهدف إلى تحقيق حياة أفضل من خلال توحيد جهود أفراد المجتمع والسلطات العمومية بالاعتماد على الموارد المتاحة واستغلالها بكفاءة عالية.

لتنمية أي إقليم لابد من مراعاة ما يلي:

-الاحتياجات الضرورية للسكان وفق سلم الأولويات.

-مراعاة البعد الجواري وتفعيل التنمية بين الأقاليم المتجاورة.

-مراعاة خصوصية الإقليم وترقية نشاطاته المحلية مع الأخذ بعين الاعتبار التكامل بين البرامج التنموية.

-إشراك سكان الإقليم في أخذ قرارات التنمية لتحمل مسؤولياتهم مستقبلا.

يتم ذلك كله من أجل الغايات والأهداف التالية والتي يسعى إليها أي برنامج تنموي:

-تجهيز مراكز الحياة وتطوير المراكز الجوارية.

-تدارك الاختلالات في التنمية سواء في مجال واحد أو بين مختلف المجالات.

-تحسين الظروف المعيشية لسكان الإقليم.

-تحقيق التهيئة الحضرية وتشجيع الاستثمار الخاص.

-تحقيق الدعم والمساندة من أفراد المجتمع لبرنامج الإنعاش الاقتصادي برفع مستوى سلوكهم الاجتماعي لدفع التنمية.

ولكي تتحقق هذه الطموحات لابد من توفير المحاور التالية:

-تحسين الخدمة العمومية الادارية والصحية والأمنية.

-توفير السكن والتجهيزات المرافقة له مع مراعاة متطلبات الريف.

-ترقية متطلبات الشباب الرياضية والثقافية والاجتماعية.

-الحفاظ على البيئة.

-تطوير شبكات المواصلات والاتصالات.

-توفير المياه الصالحة للشرب وانجاز شبكة الصرف الصحي.

-توفير الطاقة وتشجيع الاستثمار الفلاحي والصناعي والخدماتي.

2.2 المطلب الثاني: أنواع وأهداف التنمية

1.2.2 الفرع الأول : أنواع التنمية

هناك عدة أنواع للتنمية وذلك بحسب الزاوية التي ينظر منها:

•**التنمية الاقتصادية:** فالتنمية حسب هذه النظرة هي عملية التحسين في النواحي المادية و في مجال الرفاهية الاجتماعية و التي يرفع بموجبها الدخل القومي الحقيقي خلال فترة زمنية محددة.

•**التنمية الادارية** : عملية تغيير الأنماط و الضوابط السلوكية للجهاز الإداري كما و نوعا، و في كافة المجالات دون تحديد أو حصر لتتناسب مع التغيير الكمي و النوعي للسلع و الخدمات العامة المطلوب توزيعها على المجتمع[1].

•**التنمية الاجتماعية** : يعرفها الدكتور زكي يونس على انها : حركة الغرض منها تحسين الأحوال المعيشية للمجتمع اذا أمكن ذلك ، فإذا لم تظهر هذه المبادرة تلقائيا تكون الاستعانة بالوسائل المنهجية لبعثها واستشارتها تضمن لنا الاستجابة الحماسية الفعالة لهذه الحركة[2].

•**التنمية السياسية:** لقد تنوعت وتعددت بحسب علماء السياسة الذين تعددت مدارسهم الذين تعددت مدارسهم واتجاهاتهم الفكرية، فهي فضلا عصري وخلق ثقافة سياسية تستند الى الولاء الوطني وإشاعة قيم المساواة والمواطنة ، كما وتعد أيضا جانبا من جوانب التغير بصورة عامة[3].

•**التنمية المستدامة** : برز مفهوم التنمية المستدامة سنة 1972 بمؤتمر ستوكهولم (السويد)حول البيئة الانسانية الذي نظمته الأمم المتحدة ، وتطور هذا المفهوم أكثر في مؤتمر ريو دي جانيرو بالبرازيل عام 1992 ، وقد ورد مفهوم التنمية المستدامة لأول مرة في تقرير اللجنة العلمية للبيئة و التنمية المستدامة سنة 1987 حيث عرفت على انها: تلك التنمية التي تلبي حاجات الحاضر دون المساومة على قدرة الأجيال المقبلة في تلبية حاجياتهم.

2.2.2 الفرع الثاني : أهدف التنمية المحلية

وهناك عدة أهداف للتنمية المحلية تتمثل فيما يلي :

1- تهدف تنميه المجتمع إلى تحسين الظروف والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسكانية للمجتمع المحلي مع تحقيق التكامل من المجتمعات المحلية والمجتمع القومي ثم المساهمة الفعلية من جانب المجتمعات المحلية في التقدم القومي.

---

[1] مهدي حسن، زويلف و سليمان أحمد ، اللوزي، **التنمية الإدارية و الدول النامية**، دار مجدلاوي، عمان 1996، ص 9.

[2] صليحة بن نملة، **مخططات التنمية في ظل الإصلاح المالي**، أطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2012-2013، ص 32 .

[3] كاظم علي مهدي، **التنمية السياسية و أزمات النظام السياسي في العراق بعد عام 2003، دراسات دولية**، جامعة النهرين، العدد 56، ص 126.

2-تعتمد على الجهود الذاتية والمساهمة الايجابية بين أفراد المجتمع في تخطيط برامج التنمية وتنفيذها.

3-لا يكفي لتنمية المجتمعات المحلية الاقتصار على الجهود المحلية بل ينبغي تدعيم المجهودات الأهلية للمجتمع المحلي بالمجهودات الحكومية. صليحة بن نملة ، مخططات التنمية في ظل الاصلاح المالي.

4- يهتم منهج تنمية المجتمع بتنمية الطاقات البشرية وذلك عن طريق تغيير أفكار الأفراد واحتياجاتهم وقيمهم وتأهيلهم وتدريبهم على أساس سليم حتى يستطيعوا الإسهام بطريقه ايجابيه في عمليات التنمية.

5-لا يمكن النظر إلى عملية التنمية في المجتمع على أنها عمليه تامة بحد ذاتها بل هي جزء من خطه قوميه عامه تستهدف رفاهية المواطنين عن المستويات المحلية والقومية[1].

1- الهدف الاقتصادي : ويتمثل في:

-تثمين الموارد البشرية والطبيعية والأملاك المحلية.

-دعم الانشطة الاقتصادية المنتجة.

-تقليص الفوارق بين الولايات.

-ترقية الانشطة الاقتصادية الملائمة للأقاليم.

2- الهدف الاجتماعي:

تحسين ظروف واطار حياة المواطنين.

-اقحام المواطن في تحديد الاحتياجات واش ا ركه في الاعمال الم ا رد القيام بها.

-تحسين فاعلية البرامج والأجهزة الاجتماعية بهدف ضمان الاستقرار الاجتماعي.

-ضمان العدالة في الاستفادة من المرافق والخدمات الأساسية (التزويد بمياه الشرب ، الانارة ، المواصلات ، التربية و التكوين).

-محاربة الفقر والإقصاء و الفوارق الاجتماعية والتهميش.

-دعم الفئات الهشة.

-تثبيت السكان خاصة في المناطق الريفية

3- الهدف البيئي:

-الاستعمال العقلاني للفضاءات والموارد في اطار السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم المثبتة اساسا على الديمومة.

4- الهدف الإقليمي : و ذلك بالترتيب العملي للإقليم[2].

-المستوى الريفي.

-المستوى الحضري.

-المستوى الجهوي.

---

[1] أحمد، حسن عبد الباسط، **التنمية الاجتماعية**، ط2 ، مكتبة وجيه، القاهرة، 1985 ص 139.

[2] صليحة بن نملة، مرجع سابق ذكره، ص 39.

3.المبحث الثاني: دور المجالس المنتخبة في تفعيل مشاريع الهضاب العليا

تتميز كل منطقة و إقليم بخصائص معينة، فما يعتبر حاجة لسكان الريف قد لا يكون كذلك لسكان المدن، فالإحتياجات تختلف بين أقاليم الدولة، على هذا الأساس يقوم أفراد المجتمع باختيار ممثليهم على مستوى المجالس المنتخبة، هؤلاء المنتخبين يكونون على الغالب من سكان نفس المنطقة، حيث يكون هذا الإختيار مبنى على عدة معايير، منها معرفتهم بالإحتياجات و النقائص و المشاكل التي على أساسها تم إختيارهم، وبالتالي مساعدة الحكومة المركزية وجعل المشاريع التنموية أكثر فعالية،

لهذا على السلطات المركزية في إعداها للسياسات التنموية العامة الأخذ بعين الاعتبار هذا الاختلاف إذا الجماعة هي تجسيد لتدخلات الدولة على مستوى مختلف الأقاليم.

الجماعات المحلية هي مجموعة الأجهزة التنفيذية والفنية على المستوى المحلي تتولى إدارة الشؤون والخدمات العامة ذات الطابع المحلي. قد تكون منتخبة أو معينة وتباشر اختصاصاتها عن طريق النقل أو التفويض، فهي تعني توزيع الوظيفة الإدارية في الدولة بين أجهزتها المركزية في العاصمة وهيئات محلية مستقلة عنها ومن ثم فهي أسلوب من أساليب تنظيم الدولة من شأنه تحقيق اللامركزية الإدارية[1].

كما نجد تعريف الجماعة المحلية عند بعض المفكرين الفرنسيين ومنهم رونار Renard الذي عرفها بأنها الإدارة المحلية من شأنها تكييف الإدارة العامة من حاجيات ورغبات كل منطقة وجهة محلية[2].

وأخيرا يمكن اعتبار ممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي يكون من خلال المجالس المنتخبة، التي تقوم بالتنمية المحلية بالبلديات.

1.3 المطلب الأول: المجالس المنتخبة

1.1.3 الفرع الأول : الولاية

عرفتها المادة الأولى من قانون الولاية 07/12 على أنها : "الولاية هي الجماعة الإقليمية للدولة".

إذن فالولاية عبارة عن إقليمي يتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة، وهي أيضا الدائرة الإدارية غير المركزة للدولة وتشكل بهذه الصفة فضاء لتنفيذ السياسات العمومية التضامنية والتشاورية بين الجماعات الإقليمية والدولة[3].

ومن مهام الولاية توجد النشاطات الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية تحت رقابة السلطة المركزية، ويتولى إدارة الولاية والي معين بمرسوم، و يعتبر مندوب للحكومة ويقوم بتنفيذ القوانين والمحافظة على النظام العام في إقليم الولاية ويمثل الدولة أمام القضاء.

وتتضمن الولاية هيئتان هما[4] :

- المجلس الشعبي الولائي
- الوالي

---

[1] عثمان عزيزي ، **دور الجماعات و المجتمعات المحلية في التسيير والتنمية بولاية خنشلة** ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التهيئة العمرانية ، 2008، ص 25.

[2] منير إبراهيم شلبي، **المرفق المحلي**، دراسة مقارنة، دار الفكر العربي 1997 ص16 ، 17 ، 19

[3] الفقرة 3 من القانون 12-07 المؤرخ في 21 فبراير سنة 2012 الذي تعلق بالولاية.

[4] المادة 2 من القانون 12-07 المؤرخ في 21 فبراير سنة 2012 الذي تعلق بالولاية.

أولا: المجلس الشعبي الولائي : ويعمل على المساهمة في بناء سياسة الولاية الإدارية، ويشرف ويراقب عملها، وهو يمثل أساس الإدارة الشعبية بوصفه منتحب من طرف السكان المحليين[1].

كما يعتبر المجلس الشعبي الولائي جهاز مداولات في الولاية ومظهر التعبير عن اللامركزية ونظرا للإصلاح الولائي، كما هو الحال في الإصلاح البلدي يفترض بعض المتطلبات الديمقراطية، فقد تجسدت هذه المتطلبات بوجود جهاز جماعي منبثق عن انتخابات[2].

يتشكل المجلس الشعبي الولائي من أعضاء منتخبين من قبل سكان الولاية وذلك في نفس الوقت وبنفس الطريقة تقريبا، التي تم بها انتخاب أعضاء المجلس الشعبي البلدي مع وجود بعض الاختلافات، بحكم اختلاف مستوى وطبيعة المهام التي أنشأ كل منهما لأدائها ويتجلى ذلك بوضوح، في اشت ا رك الكثير من المواد بينهما في الأحكام والمواد المتعلقة بقانون انتخاب المجالس المحلية وباعتبار أن المشرع الجزائري يعتبر هيئة تجسد طبيعة اللامركزية للولاية وتجسم مبدأ الديمقراطية الإدارية وتؤكد مبدأ المشاركة الشعبية في الدولة الجزائرية على مستوى الولاية، فقد جعل ط ريقة تشكيله تتم عن طريق الانتخاب أو الاقتراع النسبي المباشر، بالنسبة لكل أعضائه الذين يمكن أن يكونوا في قوائم حزبية أو كمرشحين أحرار[3].

ويعتمد المجلس الشعبي الولائي في تسيير أعماله على نظام الدورات العادية والاستثنائية وكذلك المداولات واللجان، أما الدورات الإستثنائية فيعقدها المجلس عندما تستدعي الضرورة ذلك، سواء بطلب من الوالي أو من رئيس المجلس الشعبي الولائي أو ثلثي من أعضاء المجلس.

بينما تجري مداولات المجلس الشعبي الولائي بنفس الطريقة التي تجرى بها مداولات المجلس الشعبي البلدي، فالقاعدة العامة أن تكون علنية وأن تعقد لمناقشة الملفات المعروضة على الولاية في إطار الاختصاصات التي خولها القانون للمجلس.

أما اللجان فعلى غرار ما هو سائد في البلدية، خول القانون للولاية تشكيل لجان متخصصة لدراسة المسائل العالقة في الولاية، سواء كان ذلك بصفة مؤقتة أو دائمة خاصة في مجالات الاقتصاد والمالية والتهيئة العمرانية والتجهيز والشؤون الاجتماعية والثقافية.

لقد أعطى المشرع الجزائري صلاحيات عديدة للمجالس الشعبية الولائية التي تساهم في عملية التنمية الاقتصادية الاجتماعية والثقافية و تهيئة الإقليم و حماية البيئة.

وفيما يخص صلاحيات المجلس الشعبي فهو ما جاءت به المادة 77 من قانون 12-07 الذي يتعلق بالولاية حيث نصت على :

"يمارس المجلس الشعبي الولائي اختصاصات في إطار الصلاحيات المخولة للولاية بموجب القوانين و التنظيمات و يتداول في مجال :

– الصحة العمومية وحماية الطفولة والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة

---

[1] سليماني محمد، بايزيد علي، **أهمية الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**، مجلة الإقتصاد و التنمية، جامعة المدية، 03، جوان 2015، ص 169 .

[2] أحمد محيو، **محاضرات في المؤسسات الإدارية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1986، ص 237.

[3] محمد خشمون ، **مشاركة المجالس البلدية في التنمية المحلية** ، رسالة شهادة دكتوراه علوم كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية جامعة منتوري قسنطينة ، 2010-2011 ص 188.

- السياحة
- الإعلام والاتصال
- التربية والتعليم العالي والتكوين
- الشباب والرياضة والتشغيل
- السكن والتعمير وتهيئة إقليم الولاية
- الفلاحة والري والغابات
- التجارة والأسعار والنقل
- الهياكل القاعدية والاقتصادية
- التضامن ما بين البلديات لفائدة البلديات المحتاجة والتي يجب ترقيتها
- التراث الثقافي المادي وغير المادي والتاريخي
- حماية البيئة
- التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
- ترقية المؤهلات النوعية المحلية

التنمية الاقتصادية[1] :

المادة 80 : يعد المجلس الشعبي الولائي مخططا للتنمية على المدى المتوسط يبين الأهداف والبرامج والوسائل المعبأة من الدولة في إطار مشاريع الدولة والبرامج البلدية للتنمية. ويعتمد هذا المخطط كإطار للترقية و العمل من أجل التنمية الإقتصادية و الاجتماعية للولاية. الفلاحة و الري :

المادة 84 : يبادر المجلس الشعبي الولائي ويضع حيز التنفيذ كل عمل في مجال حماية وتوسيع وترقية الأراضي الفلاحية والتهيئة والتجهيز الريفي.

الهياكل القاعدية الإقتصادية

المادة 88 : يبادر المجلس الشعبي الولائي بالأعمال المرتبطة بأشغال تهيئة الطرق والمسالك الولائية وصيانتها والحفاظ عليها.

تجهيزات التربية والتكوين المهني

المادة 92 : تتولى الولاية في إطار المعايير الوطنية وتطبيقا للخريطة المدرسية والتكوينية إنجاز مؤسسات التعليم المتوسط والثانوي والمهني وتتكفل بصيانتها والمحافظة عليها وكذا تجديد تجهيزاتها المدرسية على حساب الميزانية غير الممركزة للدولة المسجلة في حسابها.

[1] قانون رقم 12-07 مؤرخ في 21 فبراير 2012 يتعلق بالولاية.

النشاط الاجتماعي والثقافي

المادة 93 يشجع المجلس الشعبي الولائي أو يساهم في برامج ترقية التشغيل بالتشاور مع البلديات والمتعاملين الاقتصاديين ولاسيما تجاه الشباب أو المناطق المراد ترقيتها.

السكن

المادة 100 : يمكن المجلس الشعبي الولائي أن يساهم في إنجاز برامج السكن

2.1.3 الفرع الثاني: الوالي

هو مندوب الحكومة وممثل الدولة يتمتع بأهم الصلاحيات في الولاية ويعين من طرف رئيس الجمهورية.

ينشط الوالي وينسق ويراقب نشاط المصالح غير الممركزة للدولة المكلفة بمختلف قطاعات النشاط في الولاية غير أنه يستثنى العمل التربوي والتنظيم في مجال التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي

- وعاء الضرائب وتحصيلها.
- الرقابة المالية
- إدارة الجمارك
- مفتشية العمل
- مفتشية الوظيفة العمومية
- المصالح التي يتجاوز نشاطها بالنظر إلى طبيعته أو خصوصيته إقليم الولاية

كما أن الوالي مكلف بحماية حقوق وحريات المواطنين، وهو المسؤول عن حفظ النظام العام على مستوى الولاية. و يسهر على نشر مداولات المجلس الشعبي الولائي و تنفيذها قانون الولاية.

2.3 المطلب الثاني: البلدية

لقد تم تعريف البلدية على أنها : " الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة، وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة، وتحدث المادة الأولى من القانون رقم 11-10 مؤرخ في 22 يونيو سنة 2011 يتعلق بالبلدية.

وتتميز بأنها هيئة لامركزية مطلقة يتم انتخاب أعضائها والهيئة التنفيذية واللجان عن طريق الاقتراع العام والمباشر كما تعتمد على إمكانياتها الذاتية في تلبية حاجيات السكان، كما يشرف على البلدية جهاز إداري يتشكل من المجلس الشعبي البلدي ورئيس له.

1.2.3 الفرع الأول المجلس الشعبي البلدي و صلاحياته:

يتم انتخاب أعضاء المجلس البلدي من طرف سكان إقليم البلدية ويتغير عدد أعضائه حسب عدد سكان البلدية، فيكون عدد الأعضاء سبعة 07 للبلديات التي يقل عددها عن عشرة آلاف ساكن وثلاثة وثلاثين عضوا للبلديات التي يفوق عدد سكانها مائتين ألف نسمة. ويشكل المجلس من بين أعضائه لجان دائمة ولجان مؤقتة نفسها هي اللجان المذكورة في المجالس الشعبي الولائي.

أولا لجان المجلس الشعبي البلدي[1] :

المادة 31 : يشكل المجلس الشعبي البلدي من بين أعضائه، لجانا دائمة للمسائل التابعة لمجال اختصاصه ولاسيما تلك المتعلقة بما يأتي :

- الاقتصاد والمالية والاستثمار،
- الصحة والنظافة وحماية البيئة،
- تهيئة الإقليم والتعمير والسياحة والصناعات التقليدية،
- الري والفلاحة والصيد البحري،
- الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشباب.

يحدد عدد اللجان الدائمة آما يأتي:

- ثلاث (3) لجان بالنسبة للبلديات التي يبلغ عدد سكانها 20.000 نسمة أو أقل.
- أربع (4) لجان بالنسبة للبلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 20.001 إلى 50.000 نسمة.
- خمس (5) لجان بالنسبة للبلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 50.001 إلى 100.000 نسمة.
- ست (6) لجان بالنسبة للبلديات التي يفوق عدد سكانها 100.000 نسمة.

ثانيا صلاحيات المجلس الشعبي البلدي

في مجال التهيئة و العمران :

– يعد المجلس الشعبي البلدي برامجه السنوية والمتعددة السنوات الموافقة لمدة عهدته ويصادق عليها ويسهر على تنفيذها، تماشيا مع الصلاحيات المخولة له قانونا، وفي إطار المخطط الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة للإقليم وكذا المخططات التوجيهية القطاعية.

– يشارك المجلس الشعبي البلدي في إجراءات إعداد عمليات تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة وتنفيذها طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

– تخضع إقامة أي مشروع استثمار و/ أو تجهيز على إقليم البلدية أو أي مشروع يندرج في إطار البرامج القطاعية إلى الرأي المسبق للمجلس الشعبي البلدي ولا سيما في مجال حماية الأراضي الفلاحية والتأثير في البيئة.

– يسهر المجلس الشعبي البلدي على حماية الأراضي الفلاحية والمساحات الخضراء ولاسيما عند إقامة مختلف المشاريع على إقليم البلدية.

– يبادر المجلس الشعبي البلدي بكل عملية ويتخذ كل إجراء من شأنه التحفيز وبعث تنمية نشاطات اقتصادية تتماشى مع طاقات البلدية ومخططها التنموي.

– تساهم البلدية في حماية التربة والموارد المائية وتسهر على الاستغلال الأفضل لهما.

[1] قانون رقم 11-10 مؤرخ في 22 يونيو 2011 يتعلق بالبلدية.

في مجال التعمير والهياكل القاعدية والتجهيز :

– تتزود البلدية بكل ادوات التعمير المنصوص في التشريع و التنظيم المعمول بهما بعد المصادقة عليها بموجب مداولة المجلس الشعبي البلدي.

– يقتضي إنشاء أي مشروع يحتمل الإضرار بالبيئة والصحية العمومية على إقليم البلدية موافقة المجلس الشعبي البلدي باستثناء المشاريع ذات المنفعة الوطنية التي تخضع للأحكام المتعلقة بحماية البيئة.

– التأكد من تخصيصات الأراضي وقواعد استعمالها.

–السهر على المراقبة الدائمة لمطابقة عمليات البناء، ذات العلاقة ببرامج التجهيز والسكن.

–السهر على احترام الأحكام في مجال مكافحة السكنات الهشة غير القانونية.

– تسهر البلدية بمساهمة المصالح التقنية المؤهلة على :

المحافظة و حماية الأملاك العقارية الثقافية و الحماية و الحفاظ على الانسجام الهندسي للتجمعات السكانية.

– تسهر البلدية على الحفاظ على وعائها العقاري ومنح الأولوية في تخصيصها لبرامج التجهيزات العمومي والاستثمار الاقتصادي.

– تبادر البلدية بالعمليات المرتبطة بتهيئة الهياكل والتجهيزات الخاصة بالشبكات التابعة لاختصاصاتها وكذا العمليات المتعلقة بتسييرها وصيانتها.

– توفر البلدية في مجال السكن الشروط التحفيزية للترقية العقارية، كما تبادر أو تساهم في ترقية برامج السكن.

– السكن.

نشاطات البلدية في مجال التربية والحماية الاجتماعية والرياضة والشباب والثقافة والتسلية والسياحة :

تتخذ البلدية طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما، كافة الإجراءات قصد:

–إنجاز مؤسسات التعليم الابتدائي طبقا للخريطة المدرسية الوطنية وضمان صيانتها.

–إنجاز وتسيير المطاعم المدرسية والسهر على ضمان توفير وسائل نقل التلاميذ والتأكد من ذلك.

– المساهمة في إنجاز الهياكل القاعدية و البلدي و الجوارية الموجهة للنشاطات الرياضية و الشباب والثقافة والرياضة والتسلية، التي يمكنها الاستفادة من المساهمة للدولة.

–تقديم مساعدتها للهياكل والأجهزة المكلفة بالشباب والثقافة والرياضة والتسلية.

– المساهمة في تطوير الهياكل الاساسية الجوارية الموجهة لنشاطات التسلية و نشر الفن و القراءة العمومية و التنشيط الثقافي و الحفاظ عليها و صيانتها.

– اتخاذ كل تدبير يرمي إلى توسيع قدراتها السياحية وتشجيع المتعاملين المعنيين باستغلالها.

–تشجيع عمليات التمهين واستحداث مناصب الشغل.

– حصر الفئات الإجتماعية المحرومة أو الهشة أو المعوزة وتنظيم التكفل بها في إطار السياسات العمومية الوطنية المقررة في مجل التضامن و الحماية الإجتماعية.

– المساهمة في صيانة المساجد و المدارس القرآنية المتواجدة على ترابها وضمان المحافظة على الممتلكات الخاصة بالعبادة.

–تشجيع ترقية الحركة الجمعوية في ميادين الشباب والثقافة والرياضة والتسلية وثقافة النظافة والصحة ومساعدة الفئات الاجتماعية المحرومة لا سيما منها ذوي الاحتياجات الخاصة.

النظافة وحفظ الصحة والطرقات البلدية :

تسهر البلدية بمساهمة المصالح التقنية للدولة على احترام التشريع والتنظيم المعمول بهما المتعلقين بحفظ الصحة والنظافة العمومية ولاسيما في مجالات.

–توزيع المياه الصالحة للشرب.

–صرف المياه المستعملة ومعالجتها.

–جمع النفايات الصلبة ونقلها ومعالجتها.

–مكافحة نواقل الأمراض المتنقلة.

–الحفاظ على صحة الأغذية والأماكن والمؤسسات المستقبلة للجمهور.

–صيانة طرقات البلدية.

–إشارات المرور التابعة لشبكة طرقاتها.

2.2.3 الفرع الثاني اختيار رئيس المجلس الشعبي البلدي:

أولا التنصيب : يتم تنصيب رئيس المجلس البلدي في حفل رسمي بحضور منتخبي المجلس أثناء جلسة يترأسها والي الولاية وذلك في خلال 15 يوما من إعلان نتائج الإنتخاب.

ويعد محضر بين رئيس الجلس الشعبي المنتهية عهدته و الرئيس الجديد خلال 8 أيام التي تلي عملية التنصيب وترسل نسخة من المحضر إلى الوالي. و في حالة تجديد عهدة الرئيس السابق يقدم فقط عرض حال عن وضعية البلدية أمام المجلس المنتخب.

يعلن بعد ذلك لعامة المواطنين من سكان البلدية قرار تعيين رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلديتهم عن طريق الإعلانات التي تلصق على أبواب البلديات ولواحقها الإدارية في اللوحة المخصصة لإعلام الجمهور.

ثانيا : اختصاصات رئيس المجلس الشعبي البلدي

أ – إختصاصاته بصفته ممثلا للبلدية :

لقد أقر القانون البلدي 10/11 المؤرخ في 22 يونيو 2011 الذي يتعلق بالبلدية لرئيس المجلس ، حق إتخاذ قرارات بلدية هدفها تنفيذ مداولات المجلس الشعبي البلدي ؛ والتمثيل الرسمي في كل التظاهرات و الإحتفالات الرسمية و كذا كل أعمال الحياة المدنية و الإدارية في نطاق التنظيمات المعمول بها في هذا الشأن . و في نفس السياق جاءت المادة 82 من نفس القانون ، لتخول للرئيس حق القيام بإسم البلدية و تحت مراقبة المجلس بجميع الأعمال الخاصة و الهادفة إلى المحافظة على الأموال و الحقوق التي تتكون منها ثروة البلدية و إيراداتها على النحو التالي :

– تسيير إيرادات البلدية و الإذن بالإنفاق و متابعة تطور مالية البلدية

– إبرام عقود إقتناء الأملاك و عقود بيعها و قبول الهبات و الوصايا و الصفقات أو الإيجارات

– إبرام المناقصات أو المزايدات الخاصة بأشغال البلدية و مراقبة حسن تنفيذها

– إتخاذ كل القرارات الموقفة للتقادم و الإسقاط

– التقاضي أمام القضاء بإسم البلدية و لفائدتها ، مع الأخذ بعين الإعتبار مضمون المادة 82 من القانون 10/11 السالف الذكر

– المحافظة على الحقوق العقارية الثابتة و المنقولة ، التي هي ملك للبلدية بما في ذلك حق الشفعة

– توظيف عمال البلدية ، و تعيينهم و تسييرهم وفقا للشروط المنصوص عليها في القوانين و التنظيمات المعمول بها

– إتخاذ الإجراءات المتعلقة بالطرق البلدية ،

– السهر على صيانة المحفوظات البلدية .

و بإعتباره رئيس للهيئة التنفيذية ، يترتب عليه مسؤولية ما يأتي :

– إعداد و مباشرة الترتيبات الضرورية لحسن سير دورات المجلس الشعبي البلدي ، كإستدعاء المجلس للإجتماع ، و عرض المسائل الداخلة في إختصاصه و تحضير جدول الأعمال الخاص بأشغاله و تحديد نقاطه

– تقديم تقرير مفصل و بصفة دورية منتظمة للمجلس الشعبي البلدي حول الوضعية العامة للبلدية و مدى تنفيذ المداولات

– تولي الإعلان عن المداولات التي يتخذها المجلس الشعبي البلدي و كذا تنفيذها

– كما يقوم بإعداد الميزانية البلدية و يسهر على تنفيذها بعد المصادقة عليها

– و بالنظر إلى المهام المخولة له في مجال التنمية ، فإنه يسهر على إنشاء المصالح و المؤسسات العمومية و ضمان حسن سيرها

ب– إختصاصاته بصفته وكيلا عن الدولة و الحكومة :

أكدت المادة 85 من القانون البلدي 10/11 ، أن رئيس المجلس الشعبي البلدي يكون ممثلا للدولة و الحكومة على مستوى البلدية ، و هو تصريح ترتب عنه منح لرئيس المجلس الشعبي البلدي صفتا ضابط الحالة المدنية و ضابط الشرطة القضائية ، و كل ما يتعلق بمجالات الضبط الإداري .

فبصفته ضابط الحالة المدنية ، خول له القانون البلدي مهمة القيام بإحصاء سنوي لفئات المواطنين المعنيين بالخدمة الوطنية المولودين في البلدية أو المقيمين بها ، و ضبط بطاقة الخدمة الوطنية ، و بهذه الصفة كذلك يشهر عقود الزواج ؛ كما يجوز أثناء ممارسته لهذه المهمة تفويض تحت مسؤوليته أي نائب أو موظف بالبلدية لإستلام تصريحات الولادة و الزواج و كذا الوفاة ، إضافة إلى تسجيل جميع الوثائق و الأحكام القضائية في سجلات الحالة المدنية ، و تحرير و تسليم جميع الوثائق الخاصة بالتصريحات المتعلقة بالمواضيع السابقة على شرط أن يرسل للإعلام قرار التفويض إلى الوالي و النائب العام لدى مجلس القضاء المختص إقليميا .

أما بصفته ضابط الشرطة القضائية ، فقد إعترف له قانون الإجراءات الجزائية الجزائري ، بصفة الضبطية القضائية التي تعطيه حق البحث عن مرتكبي المخالفات و إحالتهم على القضاء بعد تحرير محاضر بشأن المخالفات التي إرتكبوها.

3.2.3 الفرع الثالث: نماذج تطبيقية عن المشاريع التنموية بالهضاب العليا

تعريف الهضاب العليا أو السهوب الجزائرية :

هي منطقة تمتد من نواحي وجدة ثم من تلمسان الواقعة غرب الجزائر إلى سوق أهراس الواقعة شرقها يتراوح ارتفاع أراضيها بين 800 و1,000م، وتضم معظم المناطق الداخلية. وتتميز منطقة الهضاب العليا بصيف حار وجاف وشتاء بارد تصل أدنى درجة حرارة فيه إلى -1 درجة مئوية. أما التساقط فيكون ما بين 250 ملمتر إلى 400 ملمتر سنويا، والفصلان الملاحظان عموما في هذه المنطقة هما الصيف والشتاء إذ أنه يبدو للإنسان في أول وهلة أنه مر عليه فصلان في السنة فقط باعتبار أن المناخ السائد هناك هو المناخ القاري، والهضاب منطقة رعوية تضم نشاط تربية الأغنام والذي يمثل 70 % من الثروة الحيوانية في الجزائر إلى جانب زراعة محصول الشعير في السهول وبعض الفواكه والفواكه الجافة، كذلك توجد بها ثروة معدنية تتمثل في الحديد والفوسفات[1].

ونأخذ مثالا عن أحد ولايات الهضاب العليا، سطيف :

التعريف بالولاية : هي ولاية جزائرية تقع في شمال شرق الجزائر، تحمل عاصمتها نفس الاسم مدينة سطيف .تعني كلمة سطيف بالعربية التربة السوداء. يقع مركز الولاية على بعد 300 كلم شرق الجزائر العاصمة، وتعتبر إحدى أهم المدن، كما أن ولاية سطيف من أهم الولايات الجزائرية، حيث أنها مركز اقتصادي هام في الوطن الجزائري، إن لم نقل هي العاصمة الاقتصادية في الجزائر هي ثاني ولاية بعد ولاية الجزائر من حيث الكثافة السكانية، ويطلق عليها الجزائريون في الغالب عاصمة الهضاب العليا، أو سطيف العالي.

موقعها المتميز على هضبات جبال مغرس، وجبال البابور، جعل مناخها السهبي قاريا، حيث تزدهر فيه زراعة، القمح، الشعير، الخضروات، الفواكه، وقد أضيف لها سد عين زادة الذي يعتبر من السدود الكبيرة بالجزائر نظرا لإمكانيته في ري مساحات كبيرة.

تطورت سطيف في السنوات الأخيرة بسرعة فائقة، حيث أصبحت مركزا اقتصاديا وتجاريا كبيرا، عبرت عنه بإنشاء مناطق صناعية، وتجارية عديدة، كما تزدهر فيها الحرف التقليدية منذ القدم بدون أن ننسى الخدمات والفنون. وإلى جانب أنها تضم جامعتين كبيرتين، جامعة فرحات عباس و جامعة محمد لمين دباغين، فهي تحتوي أيضا على العديد من المعاهد، والمراكز الفكرية، الفلسفية، العلمية، التكنولوجية والدينية.

تعتبر سطيف من بين الولايات الجزائرية التي تتميز بديناميكية اقتصادية وفكرية ودينية وثقافية قلت مجالاتها في الجزائر، مع ذلك فهي ملتقى طرق كل الجهات الجزائرية ومعبر اقتصادي وسياحي لا يمكن الاستغناء عنه.

تعتبر ولاية سطيف اليوم، من أهم المناطق السياحية نظرا لما تتميز به من آثار رومانية مثل صرح جميلة، وآثار فاطمية مثل منطقة بني عزيز، وحمامات معدنية، كحمام السخن، وحمام قرقور،وحمام أولاد يلس، وحمام أولاد تبان، وكذلك حمام الصالحين ، بالحامة جنوبا المعروف بدرجة الحرارة العالية لمياهه المعدنية.

---

[1] موقع ويكيبيديا ، **الهضاب العليا** ، من موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة ، تاريخ الإطلاع : 2021/02/27 ، أنظر الموقع : https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D9%87%D8%B6%D8%A7%D8%A8_%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%84%D9%8A%D8%A7

الموقع الجغرافي : تقع الولاية جغرافيا شمال الجزائر، ضمن الإقليم الشمالي الشرقي، وبالضبط إقليم الهضاب العليا، في الجهة الشرقية من الإقليم، حيث تقطعها سلسلة الأطلس التلي من الشمال متمثلة في سلسلة جبال بابور، وسلسلة الأطلس الصحراوي من الجنوب التي تمثلها جبال بوطالب، تتوسط السلسلتين سهول منبسطة تتخللها بعض التقطعات الجبلية والمرتفعات الصغيرة. وتعتبر هذه المنطقة منطقة عبور إستراتيجية، حيث تمر بها مجموعة من الطرق المهمة، كالطريق الوطني رقم 5 الذي يربط العاصمة بولايات الشمال الشرقي الجزائري. والطرق الوطنية الأخرى كالطرق الوطني رقم 09 والطريق الوطني رقم 28 والطريق الوطني رقم 78، التي تلعب دورا في ربط ولايات الشمال جيجل وبجاية بولايات الجنوب كباتنة والمسيلة، والطريق السيار شرق غرب، الذ يربط شرق الجزائر بغربها. كما تشكل المنطقة قطبا صناعيا وتجاريا هاما، حيث تستقطب المنطقة الصناعية لمدينتي سطيف والعلمة استثمارات هامة للقطاع الخاص في السنوات الأخيرة، وتشكل المراكز التجارية المنتشرة بهما مناطق جذب واستقطاب.

السكان : تتميز، ولاية سطيف، بكثافة سكانية، هائلة، ويبلغ عدد سكان الولاية 1,489,979 نسمة، احصاء عام 2008 ميلادي، وتعد ثاني أكبر ولاية، في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، فهي تحتل المركز الثاني، بعد، عاصمة البلاد، الجزائر العاصمة، من حيث الكثافة السكانية....

المناخ : ولاية سطيف، منطقة تعرف بطقسها المتميز، حيث أن مناخها فصلي، يختص بأربعة فصول، شتاؤها بارد ممطر، كما تعرف هذه الولاية، هطول ثلوج كثيفة، لمدة طويلة من فصل الشتاء، "كالعديد من المناطق الداخلية في شمال الجزائر"، أما الصيف فهو حار نسبيا وجاف.

الاقتصاد : تتميز ولاية سطيف، بتنوع، وكثافة الأنشطة الاقتصادية، الفلاحية منها، بجميع أنواعها من الزراعة، وتربية المواشي، وغير ذلك، والصناعية، حيث ازدهرت بها، الصناعة بنوعيها، الخفيفة منها، والثقيلة، والتجارية، حيث نجد ولاية سطيف، مليئة بأسواق الجملة، كما تعرف، بأسواق التجزئة المميزة، التي يجد بها المستهلك، كل ما يحتاج إليه، ومراكز تجارية، قل مثيلها في الوطن الجزائري، بالإضافة، إلى أنها، مركزاً اقتصاديا هاماً، في الوطن الجزائري.

الفلاحة :

1- **الزراعة** : موقعها المتميز على هضبات جبال مغرس، وجبال بابور، جعل مناخها السهبي قاريا، حيث تزدهر فيه زراعة القمح، بنوعيه اللين والصلب، كما نجد بها، زراعة الشعير، والشوفان، والخضروات، والباقوليات بجميع أنواعها، بالإضافة إلى مختلف أنواع الفواكه، حيث نجد الزراعة، خاصة زراعة القمح والحبوب وافرة، في مناطق عديدة منها، مثل قلال، قجال، بازر صخرة، والرصفة، والبلاعة، وبئر حدادة، وبني فودة، المسماة قديما بني فضة، أو Sillègue التي يعتبر قمحها من أجود أنواع القمح في العالم والمسمى محمد البشير، وقد أضاف لها سد عين زادة، الذي يعتبر من السدود الكبيرة بالجزائر، إمكانية ري مساحات واسعة.

2- **تربية المواشي** : تعرف ولاية سطيف بنشاطات فلاحية مختلفة خاصة، تربية المواشي، بمختلف أنواعها، من أبقار، وماعز، وضأن، كما تعرف بنوعية خاصة من الضأن، وهي من أجود أنواع الضأن، في العالم.

3- **تربية الدواجن** : تتميز ولاية سطيف، بكثرة مؤسسات تربية، الدواجن، من دجاج، والديك الرومي، والديك الحبشي، وطائر السمان، وهي تزود ولاية سطيف، وما جاورها بهذا المنتوج، كما تعرف بجودة منتوجها في هذا المجال.

4- **الصناعة** : تعرف ولاية سطيف، على المستوى القاري، والعربي، بنشاطاتها الصناعية، المتميزة، حيث ازدهرت بها، الصناعة بنوعيها، الخفيفة منها، والثقيلة، في بلدية سطيف، بمركب المطاط، وغيره، والمدن المجاورة، العلمة وعين الكبيرة، وعين ولمان، وعموشة، وقجال، كما عرفت عاصمة الولاية، بلدية سطيف، في الآونة الأخيرة، الكثير من مصانع، الأجهزة الكهرومنزلية، والإلكترونية، والتي تصدر منتوجاتها إلى الكثير من الدول، الأفريقية.

التجارة : تتميز ولاية سطيف، بنشاطات تجارية، قل مثيلها، في الجزائر، حيث نجد الولاية السطايفة، مليئة بأسواق الجملة، خاصة في المدن التالية، سطيف، العلمة، وعين ولمان، وبئر العرش، وتتميز مدينتي، سطيف، والعلمة، بأسواق تجزئة، ومراكز تجاية، قل مثيلها في الوطن الجزائري، أشهرها سوق دبي بالعلمة والذي يعتبر قطبا اقتصاديا بامتياز بالإضافة إلى مهرجانات التسوق التي تقام سنويا...

النقل والمواصلات : تتميز ولاية سطيف، بوجود شبكة مواصلات برية ضخمة، متمثلة في شبكة طرق سريعة، إضافة إلى أسطول ضخم من الحافلات الكبيرة، والصغيرة، وسيارات الأجرة الصفراء، وغيرها، ونقل سكة الحديد، كما تم انجاز مشروع ترامواي سطيف الذي دخل حيز الخدمة في 08 ماي 2018, بطول 22كم والذي يعتبر أطول خط ترامواي في الجزائر.

النقل الجوي : شيدت ولاية سطيف، منذ مدة، مطارا صغيرا، كان يخدم النقل والمواصلات الداخلية، فقط، ولكن مع تطور ولاية سطيف، توسع مطارها، مطار 8 ماي 1945 ميلادي، ليصبح مطاراً دولياً، وسيشهد، مطار سطيف الدولي، توسيعاً كبيراً في المستقبل، ليصبح، أكبر مطار، في الجزائر، بعد مطار هواري بومدين الدولي[1].

بعض من نماذج المشاريع التنموية لولاية سطيف :

– البرامج الاستثمارية العمومية للفترة بين 2000–2014: سطرت السلطات العمومية من خلال استراتيجيتها التنموية أهدافا سعت لتحقيقها من أجل وضع قاطرة التنمية في سكتها و محاولة تسريع التنمية بمختلف ابعادها الاقتصادية و الاجتماعية مستغلة الأوضاع المالية المريحة التي عاشتها الجزائر بعد سنة 1000بارتفاع أسعار البترول إلى أكثر من 250 دولار ، و تراكم فوائض مالية بحيث أن الموازنة العامة تحددت على سعر مرجعي للبترول و هو 50 دولار للبرميل مما دفع بالدولة إلى إنشاء صندوق ضبط الموارد و أطلقت بذلك عدة برامج تنموية تعددت من حيث التسميات من برنامج الانعاش الاقتصادي إلى برنامج التكميلي لدعم النمو ثم برنامج توطيد النمو، و تم تجسيدها من خلال 5 مخططات تنموية خماسية بين 2000-2014 .

– **برنامج دعم الانعاش الاقتصادي PSRE 2000–2004** : خصص له في البداية 7 مليار دولار أي ما يقارب 525 مليار دج ، ثم ارتفع بنهاية إلى 16 مليار دولار أي 2.126 مليار دج من خلال برامج تكميلية لمشاريع سابقة و أخرى جديدة

---

[1] موقع ويكيبيديا ، **ولاية سطيف** ، من موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة ، تاريخ الإطلاع : 2021/03/01 ، أنظر الموقع :
https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%88%D9%84%D8%A7%D9%8A%D8%A9_%D8%B3%D8%B7%D9%8A%D9%81

مثل صندوق تنمية الجنوب و الكل من أجل إنعاش النمو الاقتصادي الذي يعاني الركود و الانهيار و الوضع الاجتماعي الصعب و هي نتائج و مخلفات الأزمة الأمنية للعشرية السوداء التي عاشتها الجزائر خلال فترة التسعينيات بين 1992-2000 ، فكانت بذلك محاولة إعادة مكانة الجزائر الخارجية و الثقة للمواطن من أجل تجاوز حالة الاحباط ، و حتمية إعادة البناء و محو مظاهر الخراب و الدمار التي طالت المنشئات الاقتصادية و الاجتماعية و البنية التحتية مما أثر سلبا على الاطار المعيشي و الاقتصادي للجزائريين و يرمي البرنامج إلى تحقيق مجموعة من الأهداف منها نذكر أهمها:

تطوير البنية التحتية.

- تحسين الاطار المعيشي للسكان و محاربة الفقر و البطالة.
- رقية أداء المؤسسات العمومية من خلال دعمها ماليا و تقنيا.

- نشاط البرامج البلدية للتنمية PCD10 ، أستحدث هذا البرنامج في إطار تنفيذ سياسة اللامركزية في تسيير الانفاق العمومي و إعطاء هامش من الحرية للسلطات المحلية في تجسيد المشاريع التنموية الاقتصادية و الاجتماعية على مستوى بلدياتهم لكونهم الأكثر اطلاعا على واقع بلدياتهم و احتياجات التنمية المحلية.و تضطلع هذه البرامج على تنفيذ عدة مشاريع تنموية محلية و منها : الفلاحة ، الري ، المنشئات الاقتصادية ، الاجتماعية و الإدارية ، البيئة و الصحة و النظافة ، التربية و الشباب إلى نشاطات خاصة بالتهيئة الحضرية و الصرف الصحي و شبكة الماء و البنية التحتية الخاصة بالطرقات و المسالك الترابية الغابية.

- **المبالغ المستثمرة في إطار البرامج البلدية للتنمية بين 2000-2014**: حسب المعطيات المستقاة من مديرية التخطيط و متابعة الميزانية فإن بلديات مجال الدراسة و خلال مدة 14 سنة و من خلال ثلاثة مخططات للتنمية بين 2000-2014 فقد استهلكت ما مقداره 18.425.617.999 دج و يمثل الاقليم الهضاب العليا ما نسبته 58.46 % من المبالغ المخصصة و المستهلكة في الولاية ككل ، بحيث قدر المبلغ الاجمالي 645 422 516 31 دج خلال نفس الفترة ،كما نسجل بوضوح أن المخطط الخماسي 2010-2014 خصصت له أكبر الاستثمارات على الاطلاق بحيث بلغ نصيب مجال الدراسة 12.155.471.357 دج و يمثل بذلك نسبة 66 % من مجموع الاستثمارات بين 2000-2014 ، و هذا لكونه ارتفع 5 مرات بين مقارنة بمخطط 2000-2004[1].

4. خاتمة:

إن الجزائر كغيرها من الدول تعتمد الازدواجية في تنظيمها الإداري، والشعب يطمح في بناء دولة تمنحه السلطة والسيادة في تسيير شؤونه، ويتجلى ذلك من خلال الممارسة الديمقراطية ونمو الوعي لديه في اختيار ممثلين على مستوى المجالس المنتخبة سواء البلدية أو الولائية الذي يعملون على تحقيق طموحه وأماله.

[1] هجرس منصور ، بزيان عبد المجيد، **واقع الاستثمار العمومي من خلال البرامج البلدية للتنمية و البرامج القطاعية غير الممركزة و أثارهما على التنمية المحلية المستدامة**، حالة دراسية لبلديات الهضاب العليا لولاية سطيف، مجلة علوم و تكنولوجيا عدد 43 جوان 2016 ، ص 36-37.

وتعد المجالس المحلية المنتخبة من أهم الآليات تجسيد الديمقراطية; وركيزة أساسية لتجسيد المواطنة، لأنه من خلالها يستطيع أفراد المجتمع المحلي المشاركة في تحقيق التنمية، لأن الهدف في الأخير هو إشراك المواطنين في تحمل مسؤوليات وطنهم والسعي الدائم لتحقيق تنمية مستدامة، كذلك تعتبر المجالس المنتخبة ; القاعدة الأساسية لتنمية المشاريع المحلية، حيث بات تفعيل المواطن من خلال القيام بدوره الأساسي وهو المشاركة في مختلف مراحل التنمية المحلية، لأن الحياة الديمقراطية تركز على إشراك المواطنين في تحمل مسؤوليات وطنهم والسعي الدائم لتحقيق تنمية محلية تؤدي إلى تنمية وطنية شاملة.

إن دراسة واقع التنمية وخاصة في مناطق الهضاب العليا; أثبتت أهمية برامج التنمية التي تعد أساسية في بناء هذه المناطق التي تعاني العزلة على جميع المستويات الاقتصادي و الاجتماعي، إلا أنه ما يعاب على برامج التنمية هي النتائج التي لم تكن في مستوى تطلعات المواطنين و التنمية ككل، بسبب التوزيع غير العادل في التمويل بين مختلف الولايات و كذا التركيز على قطاعات وإهمال أخرى، بالرغم من ضخامة المبالغ المالية المعتمدة و المستهلكة; و خاصة صندوق تنمية الهضاب العليا الذي سخر لخدمة عديد ولاية الوطن المنتمية لهذا الإقليم واستعملت موارده في عمليات تمويل برامج ومشاريع البنى التحتية هذه المناطق،

وفي الأخير يمكن القول أن مشاريع التنمية المحلية لم تتحقق بعد، لأن هذا يتطلب إرادة سياسية جادة و تحيين القوانين وجعلها أكثر صرامة لمحاربة الجهوية و المحسوبية و وضع حد للتلاعب و هدر المال العام في مشاريع لا جدوى منها.

5. قائمة المراجع:

1. **الكتب** :

– ابن منظور، **لسان العرب**، الطبعة 01 ، المجلد السادس، دار صادر، بيروت، 1997 ص 262 .

– أحمد حسن عبد الباسط، **التنمية الاجتماعية**، الطبعة 2، مكتبة وجيه، القاهرة، 1985 ص 139 .

– أحمد محيو، **محاضرات في المؤسسات الإدارية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1986، ص 237.

– منير إبراهيم **شلبي، المرفق المحلي**، دراسة مقارنة، دار الفكر العربي 1997 (ص ص 16-19).

– مهدي حسن، زويلف و سليمان أحمد ، اللوزي، **التنمية الإدارية والدول النامية**، دار مجدلاوي، عمان 1996، ص9

2. **البحوث الجامعية** :

– صليحة بن نملة، **مخططات التنمية في ظل الاصلاح المالي**، أطروحة دكتوراه في القانون العام، فرع الادارة المالية كلية الحقوق، جامعة الجزائر1، الجزائر، 2012-2013، ص 32 .

– عثمان عزيزي، **دور الجماعات و المجتمعات المحلية في التسيير والتنمية بولاية خنشلة**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التهيئة العمرانية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2008، ص 21 .

– محمد شكري السعيد عبد المنعم، **التنمية المستدامة بين المفهوم والتطبيق**، رسالة دكتوراه جامعة القاهرة 2004 .

– محمد خشمون، **مشاركة المجالس البلدية في التنمية المحلية**، رسالة شهادة دكتوراه علوم كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية جامعة منتوري قسنطينة، 2010-2011، ص 188 .

3. **المقال المنشور**:

– سليماني محمد، بايزيد علي، **أهمية الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**، مجلة الإقتصاد و التنمية، جامعة المدية، 03، جوان 2015، ص 169 .

– كاظم علي مهدي، **التنمية السياسية وأزمات النظام السياسي في العراق بعد عام 2003**، دراسات دولية، جامعة النهرين، العدد 56، ص 126.

- هجرس منصور، بزيان عبد المجيد، **واقع الاستثمار العمومي من خلال البرامج البلدية للتنمية و البرامج القطاعية غير الممركزة و أثارهما على التنمية المحلية المستدامة، مجلة علوم و تكنولوجيا**، جامعة الأخوة منتوري، قسنطينة1، العدد 43، جوان 2016 ص ص 36-37 .

4.القرارات والقوانين:

- الأمانة العامة للحكومة، الجزائر، وزارة الداخلية و الجماعات المحلية، قانون رقم 12-07 مؤرخ في 21 فبراير 2012 يتعلق الولاية، **الجريدة الرسمية**، عدد رقم 12، الصادر في 29 فبراير سنة 2012، الصفحة 5.

- الأمانة العامة للحكومة، الجزائر، وزارة الداخلية و الجماعات المحلية، قانون رقم 11-10 مؤرخ في 22 يونيو 2011 يتعلق بالبلدية، **الجريدة الرسمية**، عدد رقم 37، الصادر في 3 يوليو سنة 2011، الصفحة 4.

5. الأنترنت:

- موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة، **تنمية**، 2021/02/25، 14:30، أنظر الموقع :

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D

- موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة، **الهضاب العليا**، 2021/02/27، 14:30، أنظر الموقع :

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D9%87%D8%B6%D8%A7%D8%A8_%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%84%D9%8A%D8%A7

- موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة ، **ولاية سطيف** :

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%88%D9%84%D8%A7%D9%8A%D8%A9_%D8%B3%D8%B7%D9%8A%D9%81